الإصلاحات السياسية وإشكالية بناء الحكم الراشد في الدول المغاربية
-الجزائر أنموذجا -

أ.د/ بوحنية قوي -أ/ بوطيب بن ناصر
كلية الحقوق والعلوم السياسية
جامعة ورقلة

مقدمة

على اثر هبوب رياح الربيع العربي، وما صاحبها من تغيرات راديكالية في خارطة القوى والفواعل السياسية، وسقوط الأنظمة الاستبدادية في العديد من دول الربيع العربي حيث سارعت الحكومات لتبني جملة من الإصلاحات السياسية التي من شأنها تعزيز مسارات البناء الديمقراطي وإقامة أنظمة رشيدة.

وقد اختلفت تأثيرات الربيع العربي في الدول المغاربية من دولة الى أخرى، حيث سقط النظام في كل الحالة التونسية والليبية، وسارعت باقي الأنظمة الى تبني جملة من الإصلاحات للحيلولة دون وصول مد رياح الربيع العربي إليها كما هو الحال في الجزائر والمغرب، وقد تبنت الجزائر جملة من الإصلاحات تم الإعلان عنها، في خطاب رئيس الجمهورية المتلفز يوم 15 افريل 2011 والذي أفضى الى إعادة النظر في القوانين الوثيقة الصلة بالحياة السياسية: فإلى أي مدى ساهمت هذه الإصلاحات السياسية في بناء الحكم الراشد في الجزائر؟

و ستتم معالجة هذه الإشكالية وفق الطرح الآتي:

المحور الأول -الإطار النظري للدراسة

في سياق الأجواء السياسية التي صاحبت الربيع العربي والتوجهات التي نتجت عنه منادية بضرورة تبني جملة من الإصلاحات السياسية تكون دعامة لبناء أنظمة حكم رشيدة في الدول المغاربية. ولعل مفهوم الإصلاح السياسي والحكم الرشيد في الدول المغاربية يفرض علينا التعرض لهذين المفهومين لتحديد العلاقة الحقيقية بين عملية الإصلاح السياسي وبناء الحكم الراشد في الدول المغاربية، الموضوع الذي سنتناوله خلال هذا المحور.

أولا -مفهوم الإصلاح السياسي

يمكن الإشارة الى الإصلاح بشكل عام "réforme" بمعنى تعديل أو تطوير غير جذري في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية دون المساس بها، والإصلاح خلافا للثورة ليس إلا تحسينا لأداء النظام السياسي والاجتماعي القائم دون المساس بأسس هذا النظام، وبالتالي فان الإصلاح هو عبارة عن تغيير سياسي political change، أي تحول الأبنية والعمليات أو الأهداف التي تؤثر في توزيع وممارسة القوى الحاكمة في المجتمع ولكنه يتميز بصبغته السلمية على عكس الثورات أو الانقلابات.

و قد استخدم مفهوم الإصلاح على نحو واسع النطاق في بدايات حركات الإصلاح الديني التي نشأت في القرن السادس عشر بقيادة مارتن لوثر[1]، وذلك لإنهاء نظام الإقطاع والتحرر من سيطرة الكنيسة الكاثوليكية نظرا لما كانت تملكه هذه الأخيرة من سلطات في تلك المرحلة، مثل صكوك الغفران ومحاكم التفتيش وغيرها.

والإصلاح لغة من صلح الشيء - صلاحا كان نافعا ومناسبا، ويقال أصلح الشيء بمعنى أزال منه الفساد[2]، والإصلاح في اللغة العربية يعني أيضا التقويم والتغيير نحو الأحسن والأفضل.

في ميدان العلوم السياسية يشير المصطلح الى عملية التطوير والتعديل والتغيير في أنظمة الحكم أو العلاقات الاجتماعية داخل دولة معينة في إطار النظام القائم وبالوسائل المسموح بها من قبله، واستنادا لفكرة التدرج، وهذا ما يجعله يختلف اختلافا جوهريا مع مفهوم الثورات والانقلابات، أين تسع الجهات الثائرة أو التي تبنت الانقلاب الى هدم الأنظمة القائمة سواء على المستوى السياسي أو المستوى الاقتصادي، وإعادة إنتاج أنظمة جديدة تختلف عن الأنظمة السائدة، هذا من جهة.

ومن جهة ثانية يقصد بالإصلاح السياسي، عملية التحول من الأنظمة الرجعية والتسلطية الى مجتمعات أكثر انفتاحا وديمقراطية، وهو عملية تعديل وتطوير قد تكون جزئية أو جذرية في أشكال أنظمة الحكم والعلاقات الاجتماعية، ويتم هذا من خلال تعديل الأنظمة والانتقال من حالة الى أخرى، ومن بنى تقليدية الى بنى محدثة لمواكبة العصر ومتغيراته وإرساء قيم الحرية التي تستند على عنصر الاختيار الذي هو جوهر الديمقراطية. وجوهر الديمقراطية يقتضي مستوى معين من المؤسسية، أي وجود

معايير قانونية تحكم عمل المؤسسات بعيدا عن الجمود والشخصانية والتسلط، ووجود هذه المعايير هام جدا لاستيعاب القدرة على التوقعات التي يحدثها الإصلاح، [3] وما تجدر الإشارة إليه كذلك أن هناك ارتباطا عضويا بين مفهوم الإصلاح والركود، فغالبا ما يتم الاتجاه نحو الإصلاح في حالات وقوع الركود، وينظر إليه باعتباره التدابير التي تدفع المجتمع نحو التطور، وإنهاء حالة الركود التي أسفرت عن اختلالات جسيمة وزيادة معاناة الشعب مما يفضي الى شلل النظام العام، بل وحدوث الفوضى إذا ما اتجه الأفراد الى التهرب من الالتزام بالقواعد القديمة التي كانت تستخدمها الدولة لتنظيمهم، وهذا ما يؤدي الى الخروج من اطر الدولة القديمة الى أطر الدولة الجديدة المستحدثة، مما يؤدي الى نشوب صراعات ومناكفات تهدم قاعدة البناء المجتمعي وصولا الى قمته، وهذا الحال الذي تعيشه بعض دول الربيع العربي وتتضح الصورة جليا في المشهد السوري.

أ -العوامل المؤثرة في عملية الإصلاح:

إن المبادرة بعمليات الإصلاح السياسي وتكريس التحول الديمقراطي والإسراع بها لا يكون مردها الى عامل بعينه، بل عمليات الإصلاح في الغالب ما تكون مرتبطة بجملة من العوامل، أهمها العامل الداخلي الذي يخلق الحاجة الى الصلاح وهو العامل الأساسي، بالإضافة الى العامل الخارجي الذي لا يقل أهمية لكونه عاملا مساعدا في السير نحو الإصلاح.

فالعوامل الداخلية هي من ينتج ضرورة الإصلاح والحاجة اليه[4] غير أن واقعنا العربي يقدم صورة معكوسة تماما، فالمفروض أن العوامل الداخلية تخلق المطالبة بالإصلاح ثم تجعل البناء المجتمعي والنظام السياسي يستجيب لهذه الإصلاحات، لكن النخب الحاكمة في الغالب ما تنظر الى الإصلاحات بعين الريبة، نتيجة العناد والنظرة القاصرة التي ترى في الإصلاحات السياسية تهديدا لكيانها واستمراريتها في السلطة، أما في حال طلب القوى الفاعلة على الصعيد الدولي من أي هذه الأنظمة تبني إصلاحات في قطاع ما فان هذه الأنظمة تسارع للاستجابة لهذه الطلبات، الأمر الذي انعكس سلبا على مفهوم السيادة والاستقلالية في عملية صناعة القرارات على المستوى الوطني المحلي والدولي في دولنا العربية.

1 -العوامل الداخلية:

في ظل الثورة المعلوماتية الحديثة وما صاحبها من سهولة الوصول الى المعلومات والاطلاع على حضارات الغير مما انعكس ايجابيا على مستوى الوعي لدى المواطن بضرورة تبني جملة من الإصلاحات الفاعلة التي تساعده في ضمان مستوى حياة سياسية واقتصادية واجتماعية محترمة، وتظهر لديه الفجوة الواسعة بين ما هو كائن في مجتمعه وما يجب أن يكون عليهن بالنظر الى الهوة الشاسعة بين ما تعيشها مجتمعاتنا وما تتمتع به المجتمعات المتقدمة. ومن هنا تبرز الحاجة الماسة الى تبني الإصلاحات السياسية في محاولة لمواكبة الدول التي تعيش في كنف الديمقراطية واستمرارية التأكيد على هذه الدعوات من شأنه أن يحولها الى ضغوط ترهق كاهل النظام السياسي الذي يسعى جاهدا الى محاولة اقتراح بعض الإصلاحات السياسية التي من شانها اضفاء بعض التعديلات الشكلية، في البداية ثم تتحول الى ازدياد الوعي لدى مختلف الفئات الاجتماعية، ويزداد معه سقف المطالبة بالإصلاحات السياسية. كما أن سياسات الإصلاح التي تبنتها بعض الدول العربية ساهمت في خلق نوع من الحوافز لدى النخب الحاكمة لتبنى جملة من الإصلاحات السياسية التي اختلف مداها وجدواها من دولة لأخرى بحسب طبيعة النظام السياسي السائد في الدولة.

2 -العوامل الخارجية:

أضحى للعوامل الخارجية بالغ الأثر في دفع مسارات التحول الديمقراطي، لكنها في الغالب لا تخلق عمليات التحول -الإصلاحات - ويتم ذلك من خلال التأثير غير المباشر في مسار الإصلاحات وذلك عن طريق تمويل عمليات الإصلاح من قبل الهيئات والمنظمات الدولية ومن بعض الدول المتقدمة، والتي يمكن من خلال الضغط على الدول النامية بغية الإسراع في عملية الإصلاح وتتجلى في المساعدات المالية، والفنية، والتسهيلات التجارية هذا بالإضافة الى تقديم المشورة في تعميق مسارات الإصلاحات، وقد ازداد الاهتمام بالإصلاحات السياسية وتحديدا تعميق مسارات التحول الديمقراطي في أجندة المنظمات والهيئات الدولية الفاعلة في أعقاب انهيار الكتلة الشرقية وما صاحبها من موجة الإصلاحات التي تبنتها الدول التي كانت تسير في فلك الدول الاشتراكية، فالمساعدات والقروض التي قدمت لهذه الدول بغية إقامة

إصلاحات كانت مرهونة بتعزيز البناء الديمقراطي داخل هذه الدول، وفي هذا الإطار بادرت الولايات المتحدة الأمريكية مسارات الإصلاح السياسي باتجاه الدمقرطة، وذلك عن طريق عديد الأدوات والاساليب[5] أهمها:

-تقديم الدعم المادي للقوى الديمقراطية، مثل بولندا والبرتغال 1975، وتشيلي ة نيكاراغوا 1980.

-الضغوط والعقوبات الاقتصادية التي تمارس على الأنظمة التسلطية، مثل وقف المساعدات .

-التصريحات الصادرة عن رؤساء الدول المتقدمة ووزراء خارجيتها لتشجيع عملية التحول الديمقراطي.

-قيام الدبلوماسية الأمريكية بدفع عجلة التحول الديمقراطي في دول أمريكا اللاتينية وتأييد القوى الديمقراطية[6] هذا بالإضافة الى اللجوء الى الدبلوماسية المتعددة الأطراف في المؤتمرات الدولية للضغط على الدول لتسريع عمليات الإصلاح وحماية حقوق الإنسان.

ب -مرتكزات الإصلاح السياسي:

لنجاح عملية الإصلاح السياسي، يجب أن تقوم عملية الإصلاح السياسي على جملة من المرتكزات أهمها:

أ -ضمان قدر من الحرية: عمليات الإصلاح السياسي تحتاج الى توفر قدر كاف من الحرية تحقيقا لسيادة الفعلية للشعب الذي يحكم نفسه بنفسه في نظام تعددي يقوم على دولة المؤسسات.

ب -حرية التعبير: كفالة حرية التعبير بكافة أشكالها وصورها وفي مقدمتها حرية الصحافة ووسائل الإعلام بمختلف صورها التقليدية والحديثة.

ت -البناء الدستوري: باعتبار أن الدستور هو عماد قوانين الدولة، فيجب على صناع الدساتير أن يحرصوا على بناء دستوري يوافق ما ينشده المجتمع ومنسجما مع المواثيق والاتفاقيات الدولية الناظمة لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

ث -**مبدأ الفصل بين السلطات:** عملية الإصلاح يجب أن تكفل الفصل بين السلطة التنفيذية والتشريعية، وأن تبقى السلطة القضائية مستقلة عن كليهما لضمان حيادها كونها الحكم بين السلطتين.

ح -**إجراء انتخابات دورية:** فالانتخابات الحرة والنزيهة تقوي الممارسة الديمقراطية وتصمن عدم احتكار السلطة وإمكانية تجديد شكل النظام دوريا.

و يعتبر الإصلاح السياسي مدخلا أساسيا لتحقيق الحكم الراشد الذي قوامه سيادة القانون والشفافية والمشاركة الشعبية في اتخاذ القرارات، وهو تجديد للحياة السياسية وتصحيح فعلي لمساراتها، الأمر الذي يقودنا الى تناول مفهوم الحكم الراشد وأهم مقوماته، وهو ما ستعالجه النقطة التالية.

ثانيا -الحكم الراشد مقاربة مفاهيمية

القراءة حول الحاكمية والحكم الرشيد تبين أن هذا الموضوع حساس وذو أبعاد إستراتيجية وكثيرة الانتشار في مختلف النقاشات على مستوى التكتلات المحلية والإقليمية، وقد ظهر مصطلح الحكم الراشد في كتابات البنك الدولي في ثمانينيات القرن الماضي، ثم دخل بعدها تدريجيا في المجال السياسي، إذ أصبح الاهتمام الأكبر لمختلف الاتجاهات السياسية خاصة في ظل الحديث عن التنمية الشاملة. ويحتمل الحكم الراشد مرادفات كثيرة، فهو يعرف أيضا بالرشادة، الحاكمية، الحكم العقلاني، الحكم الصالح والحكم الجيد "Good Gouvernance"، ورغم هذا الاختلاف في تسمية المفهوم، إلا أن تعاريفه تتقارب بشكل واضح.

أ -تعريف الحكم الراشد

فقد عرفه البنك الدولي بأنه التقاليد والمؤسسات التي من خلالها تتم ممارسة السلطة في الدول من أجل الصالح العام، وقد قام البنك الدولي بتقديم أول تعريف له على أنه أسلوب ممارسة القوة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للبلاد من أجل التنمية، أي أنه أسلوب وطريقة لممارسة القوة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية.[7]

أما في التعريف الوارد في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فقد ورد على أنه ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات من

خلال آليات وعمليات ومؤسسات تتيح للأفراد والجماعات تحقيق مصالحهم ويمارسون حقوقهم القانونية ويوفون بالتزاماتهم ويقبلون الوساطة لحل خلافاتهم.[8]

أما تعريف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية يشمل مجموع العلاقات بين الحكومة والمواطنين سواء كانوا أفرادا أو جزءا من المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ويؤكد هذا التعريف على أن مفهوم الحكم الراشد لا يرتكز فقط على فعالية المؤسسات وإنما يشمل القيم التي تحويها المؤسسات مثل المساءلة والرقابة والنزاهة.[9]

كما عرف الحكم الراشد بالنظر الى أهدافه على أنه ذلك المفهوم الذي يسعى الى تنسيق الأعوان والجماعات الاجتماعية للوصول الى الأهداف الخاصة المناقشة والمعرفة بصفة جماعية في محيط وفضاءات غير مؤكدة ومجزأة.

و عرفه فرنسوا كزافييه "François XAVIER" على أنه يتعلق بشكل جديد من التسيير الفعال بحيث أن الأعوان من كل طبيعة كانوا وكذلك المؤسسات العمومية تشارك بعضها البعض، وتجعل مواردها وبصفة مشتركة وكل خيراتها وقدراتها تخلق تحالفا جديدا للفعل القائم على تقاسم المسؤوليات.[10]

و منه فان مفهوم الحكامة يقصد به ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية في إطار تدبير الشؤون العامة في دولة ما وعلى مختلف المستويات، ويقوم المواطنون والجماعات بحماية مصالحهم وممارسة حقوقهم وممارسة واجباتهم.

مقومات الحكم الراشد:

بحسب ما جاء به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فان الحكم الراشد يقوم على جملة من المرتكزات أهمها:

1 -**المشاركة "Participation"**: ويقصد به حق الرجال والنساء في ابتداء الرأي والمشاركة في عمليات صناعة القرار مباشرة وعن طريق المجالس المنتخبة -المؤسسات الوساطة المشروعة.

2 -**حكم القانون "rule of Law"**: أن تكون السيادة للقانون داخل الدولة وضمان العدل، وأن تولي اهتماما بحقوق الإنسان.

3 -**الشفافية "Transparency"**: وتبنى الشفافية على أساس حرية تدفق المعلومات وسهولة وصولها الى المواطن، وتعد مؤسسات الدولة المصادر الأساسية لهذه المعلومات، فمن الواجب نشرها وتسهيل عملية الاطلاع عليها من قبل العامة بغية توسعة المشاركة ومحاربة الفساد.

4 -**الاستجابة "responsiveness"**: قدرة المؤسسات والعمليات على تقديم الخدمات للمنتفعين دون استثناء أو تفرقة.

5 -**اتجاه الإجماع**: يهدف الحكم الراشد الى تسوية الخلافات لخلق إجماع حول المصالح الأفضل وتقديم المصالح العامة على المصالح الخاصة.

6 -**العدالة "equity"**: ترمز الى ضرورة تكافؤ الفرص بين الرجال والنساء من أجل تحسين أوضاعهم وتحقيق مطامحهم،

7 -**الفعالية والكفاءة "effectiveness and efficiency"**: ويقصد بها توفر القدرة لدى المؤسسات في انجاز وتنفيذ المشاريع التي تستجيب لحاجيات المواطنين مع الاستخدام الجيد والعقلاني للموارد.

8 -**المساءلة " accountability"**: خضوع صانعي القرار والحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني للمساءلة من قبل الأفراد عن إدارتهم للموارد العامة ضمانا لحماية الصالح العام.

9 -**الرؤية الإستراتيجية "strategic vision"**: الشعوب والقادة يجب أن تتوفر لديهم الآفاق الواسعة والبعيدة لتحقيق الحكم الرشيد والتنمية البشرية، مع توافر الشعور المشترك بما يريدونه من تلك العملية.

ب -أبعاد الحكم الراشد:

تتعدد أبعاد الحكم الراشد وتختلف من ميدان الى آخر وبحسب التوجهات المراد تحقيقها، ولعل من أهمها:

أ -**البعد السياسي**: ويرتبط بطبيعة النظام السياسي ومدى شرعيته، ويساهم هذا البعد في إرساء معالم النظام الديمقراطي، الذي يعد شرطا أساسيا في بناء الحكم

الراشد، وذلك خلال إجراء الانتخابات الحرة والنزيهة مع تواجد سلطة مستقلة قادرة على تطبيق القانون، كما تفتح قنوات الاتصال المختلفة مع الجماهير.[11]

ب -**البعد التقني:** ويرتبط أساس بعمل الإدارة ومدى كفاءتها، وتعد ركيزة للرشادة الإدارية التي تفرض استقلالية الإدارة عن السلطة المالية والسياسي، ولا يخضع الموظفون إلا لواجباتهم ويكون معيار اختيارهم هو الكفاءة.

ج -**البعد الاقتصادي والاجتماعي:** ويتضح في أساليب عمليات صناعة القرارات الاقتصادية مع الدول الأخرى، والتي ترتبط بتوزيع الإنتاج والسلع والخدمات بين أفراد المجتمع، كما يرتبط بمختلف أبنية المجتمع التي لها الدور الفاعل في تعزيز الحكم الرشيد الذي يقوم على فكرة استقلالية حركات المجتمع المدني عن الدولة.[12]

المحور الثاني -الإصلاحات السياسية وإمكانية بناء الحكم الراشد في الجزائر

سارع النظام في الجزائر الى الإعلان عن مبادرة الإصلاحات السياسية في شهر أفريل 2011 كاستجابة للتحولات المحلية والإقليمية، اثر هبوب رياح الربيع العربي وتزايد الحركات الاحتجاجية المنادية بتبني إصلاحات جذرية، هذا بالإضافة الى المطالب المتكررة لمختلف الفئات السياسية بضرورة إحداث تغيير على المستوى السياسي والاقتصادي والاجتماعي، حيث تم تبني مبادرة الإصلاحات السياسية وبأمر من رئيس الجمهورية شخصيا وذلك في خطابه المتلفز الموجه للأمة يوم 15 أفريل 2011، وقد مست هذه المبادرة مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإعلامية، وشكل رئيس الجمهورية هيئة مشاورات سياسية تتولى إدارة الحوار مع مختلف الفواعل والقوى السياسية، حول مقترحات العملية الإصلاحية وأسند رئاسة هذه الهيئة الى رئيس مجلس الأمة عبد القادر بن صالح رفقة مستشارين في رئاسة الجمهوري، وقد تم عقد العديد من اللقاءات والنقاشات مع مختلف القوى السياسية وفواعل المجتمع خلال مدة شهر كامل امتد من 21 ماي 2011 الى غاية 21 جوان من نفس السنة، جرت خلالها مناقشات حول التعديل الدستوري المرتقب، وتمت إعادة النظر في جملة من القوانين وثيقة الصلة بالحياة السياسية، حيث تم تعديل القانون المتعلق بالأحزاب السياسية، وقانون الانتخابات، قانون الإعلام، قانون الجمعيات، قانون تمثيل المرأة في

المجالس المنتخبة، قانون تنافي العهدة البرلمانية، ويرى النظام السياسي في هذا مبادرة تدخل صمن استكمال بناء الدولة الجزائرية.

أولا -قوانين الإصلاحات السياسية:

بعد المشاورات مع مختلف الأطياف السياسية والشخصيات الوطنية باشر النظام السياسي فعليا عمليات الإصلاحات السياسية بالغاءه حالة الطوارئ وصدور القوانين الست الشهيرة ابتداء من جانفي 2012 وهي: .

أ -إلغاء حالة الطوارئ: لعل أهم ما صرح بع رئيس الجمهورية في تقديمه لمبادرة الإصلاحات السياسية، رفع حالة الطوارئ التي فرضت منذ 09 فبراير 1993 في فترة شهدت فيها البلاد انقلاب، وفي ظل المتغيرات الإقليمية تم إلغاء حالة الطوارئ وتم الرجوع للعمل بقوانين الإجراءات الجزائية نظرا لتحسن الأوضاع الأمنية.

ب -قانون الانتخابات 12 -01: جاء هذا القانون لتأطير لعملية الانتخابية التي تعد ركيزة النظام الديمقراطي، حيث بمقتضى الانتخاب يستطيع المواطن اختيار من يمثله على المستوى المركزي (البرلمان) وعلى المستوى المحلي (المجالس الشعبية المنتخبة)، وتهدف نصوص هذا القانون الى تحقيق انتخابات حرة ونزيهة وشفافة، وقد تم تبني النظام الانتخابي الذي يتماشى ومتطلبات الواقع، ويكفل إدارة جيدة للمناسبات الانتخابية.

ج -قانون الأحزاب السياسية 12 -04: جاء هذا القانون كمحاولة لرفع التشدد الذي طبع قانون الأحزاب السياسية السابق رقم 97 -09 المتعلق بالأحزاب السياسية، والذي بمقتضاه تشددت الوزارة في منح الاعتماد للتشكيلات الحزبية الجديدة، فبعد هذا التعديل تم اعتماد الكثير من الأحزاب السياسية الجديدة في فترة وجيزة، ويعد هذا القانون أكثر انفتاحا من سابقه الصادر في فترة انتقالية، فمتطلبات الحياة السياسية منذ الحراك العربي تغير وأفرزت متطلبات تغيير جديدة.

د -قانون تنافي العهدة البرلمانية12 -02: من مخرجات الممارسة الانتخابية في الجزائر ظهور طبقة جديدة من المنتخبين الذين يستغلون عهداتهم لتحقيق مآرب ومكاسب شخصية، وبالرغم من تنصيص قانون الانتخابات على عدد من حالات التنافي

إلا أن ذلك لم يكن كافيا، فتم إصدار هذا القانون لتحديد حالات التنافي بدقة وتجعل العهدة الانتخابية مسؤولية وتكليف، حيث تم ضبطها والتوسيع فيها.

هـ -قانون الجمعيات 12 -06: جاء هذا القانون لإعادة هيكلة الحركة الجمعوية في الجزائر (المجتمع المدني)، حيث جاء أكثر صرامة وشدة من القانون 90 -31 حيث فصل الجمعيات غن باقي فواعل الحياة السياسية، كما حدد مصادر تمويل الجمعيات في المادة 29 منه، وطرائق اعتمادها على المستويات المحلية، الجهوية، الوطنية، ودعا هذا القانون في جوهره الى إعادة بعث العمل الجمعوي.

و -قانون تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة 12 -03: نص هذا القانون على كيفيات تمثيل المرأة على مستوى المجالس المنتخبة ووضع مسار تدريجي في نسب الترشح النسوي للمجالس المنتخبة بنسب تتراوح بين 20 بالمائة و50 بالمائة، وكان ذلك بوابة لدخول 145 امرأة جزائرية الى سدة البرلمان، وكان له بالغ الأثر في تعزيز دور المرأة في الحياة السياسية.

ز -قانون الإعلام 12 -05: جاء القانون العضوي المتعلق بالإعلام والذي ورد في 132 مادة لتوفير حماية أفضل للصحفي على الصعيد الاجتماعي والمهني، مثلما نص أيضا على إلغاء أحكام السجن المتعلقة بجنح الصحفيين، كما يتضمن القانون إنشاء هيئة للضبط تختص بالصحافة المكتوبة، وهيئة أخرى بضبط الحقل السمعي والبصري.

وعلاوة عن هذا كله تمت المصادقة من قبل البرلمان –في إطار الإصلاحات السياسية - على قانون الولاية الوارد في 138 مادة، ويهدف هذا القانون الى تمكين هذا الفضاء من أداء دوره في ممارسة السيادة في إطار وحدة الدولة، وهذا في انتظار ما ستسفر عنه لجنة المشاورات المتعلقة بالتعديل الدستوري المؤجل الى ما بعد الانتخابات الرئاسية، والمطلع على هذه القوانين يلحظ أن المشرع سعى الى تبني هذه المبادرة لتحقيق معالم حكم رشيد في البلاد، والملاحظة الدقيقة لهذه التعديلات تنم على أن تحقيق الرشادة في نظام الحكم في الجزائر لازالت تواجهها جملة من العقبات الحقيقية التي تحول دون ذلك وهو ما سنتعرض له في العنصر التالي.

ثانيا -تحديات بناء الحكم الراشد في الجزائر:

يمكن رصد العديد من الاختلالات التي تحول دون بناء حكم راشد في الجزائر، وخاصة في ظل تغييب مشاركة وإدماج مختلف الفواعل الاجتماعية والجماعات المحلية في النهوض بالعملية التنموية، وعملية بناء الحكم الرشيد مبنية على دعامات أساسية، والجزائر باشرت خلال العشرية الأخيرة عملية تطوير ترسانتها القانونية وتعزيز الإطار المؤسسي من خلال إحداث تتلف وتتكامل مهامها وآليات عملها، وبالرغم مما يتميز به الإطار القانوني والمؤسساتي من شمولية وتكامل ووضوح على مستوى الأدوار إلا أن الممارسة بينت وجود العديد من النواقص والاختلالات حالت دون الوصول الى بناء حكم راشد.

أ -على مستوى البرلمان:

على الرغم من توفره على عدة آليات دستورية وقانونية لممارسة الرقابة السياسية على أعمال الحكومة إلا أن الواقع والتجربة أن هناك صعوبات تعترض هذه المهمة بالفعالية المطلوبة، فالبرلمان هو من يقوم بالمصادقة على برامج الحكومات وبعد تنفيذها يمارس عليها رقابة بعدية (مدى التزام الحكومة بتنفيذ البرامج المصادق عليها من قبل البرلمان)، إلا أننا نلاحظ أن هذا النوع من الرقابة أضحى عملا روتينيا، فلم نسمع منذ تبني التعددية في الجزائر أن البرلمان رفض مشروعا حكوميا (البرنامج) وتمت مساءلتها على مدى التزامها ببرامجها، أو تم سحب الثقة منها، وطرح موضوع عام للمناقشة. كما أن لجان تقصي الحقائق التي تشكا آليا لتمكين البرلمان من الوقوف على بعض الاختلالات والتجاوزات التي تحدث في تدبير الشأن العام، إلا أن هذه الآلية لاتزال بحاجة الى تطوير في الممارسة والجرأة في استخدام هذه الآلية والإقدام على نشر تقاريرها لتمكن الجمهور من إمكانية الاطلاع عليها.

ب -على مستوى الأحزاب السياسية:

بعد تبني التعددية في دستور 1989، تم إنشاء العديد من الأحزاب السياسية في الجزائر، إلا أن نشاط هذه الأحزاب لا يعد صحيا لتقويم مسارات النظام وأغلب هذه الأحزاب كانت تنادي بضرورة تعميق الممارسة الديمقراطية إلا أنها في حد ذاتها لا تمتثل بالممارسة الديمقراطية، فهناك بعض الأحزاب السياسية التي تسمي نفسها

أحزاب معارضة أمناءها العامون لم يتغيروا منذ عهد الحزب الواحد في الجزائر، وهذا ما جعل أغلب الأحزاب السياسية تشهد حركات تصحيحية والتي أصبحت سمة من سمته العمل الحزبي في الجزائر، ولا ندري أن ما تعيشه الأحزاب يعود الى قلة الوعي والمعارضة الديمقراطية، أم النظام الحاكم له يد في هذا الواقع الذي تعيشه الأحزاب، وهذه المشاكل الداخلية التي تعيشها الأحزاب أفرغتها من محتواها وتحول العمل الحزبي الى مجرد عمل مناسباتي مرتبط بالمواسم الانتخابية ويفقد المعارضة قيمتها الحقيقية.

ج - المجتمع المدني:

يعد المجتمع المدني الدعامة الأساسية للنهوض بالمجتمعات، والقراءة المتأنية لقانون الجمعيات الصادر ضمن الترسانة القانونية التي جاءت بها مبادرة الإصلاحات السياسية، يتضح أن الدولة بسطت يدها على مختلف فواعل المجتمع المدني، فمن خلال القانون 12 -06 الذي يعطي الحق للجهات الإدارية في اعتماد الجمعيات أو رفضها وأنواع الرقابة المفروضة عليها دوريا من خلال من خلال تسليم نسخ من محاضر اجتماعاتها للجهات الإدارية المختصة، هذا بالإضافة الى الرقابة المشددة على الجانب المالي وحصرها فيما يقدمه الأعضاء أو مساعدات الدولة أو الولاية أو البلدية، كما ورد في المادة 29 من القانون عينه، التي بمقتضاها عمل على إدخال المجتمع الى بيت الطاعة، لأنه كما يقول المثل الشعبي "من أعطاني فلسا صرت له عبدا"، هذا من جهة. ومن جهة أخرى فرض رقابة مشددة على المساعدات المالية المقدمة من المؤسسات الداعمة أو التعاون مع منظمات غير حكومية دولية واشترط ضرورة توقيع اتفاقية تعاون بين الجزائر والدولة التي تتمي إليها المنظمة غير الحكومية، في ظل هذا التشريع الذي يتعارض ومبادئ الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر والقاضية بحرية العمل الجمعوي فانه من الصعب الحديث على بناء حكم راشد، الذي من أهم الركائز التي يستند عليها وجود القوى المضادة التي تعمل على سد الفراغ الذي عجزت الحكومات عن الوفاء به.

د -على المستوى المالي:

بالرغم من توفر الجزائر على منظومة قانونية مهمة واستحداث قانون خاص بمكافحة الفساد، إلا أن الجرائم المتعلقة بالفساد المالي في حالة تنام مستمر أثر بشدة على الجانب الاقتصادي، وجرائم الفساد المالي تتصدر الصحافة المرئية والمكتوبة يوميا، لذا لا يمكن الحديث عن حكامة سياسية في ظل فساد اقتصادي. والانتعاش الاقتصادي يعد مؤشرا حقيقيا على رشادة نظام الحكم في أي دولة من الدول.

هـ - على مستوى مبدأ الفصل بين السلطات:

يعد مبدأ الفصل بين السلطات من أهم المبادئ التي تبناها دستور سنة 1989 وكرسها دستور سنة 1996 إلا أننا نلاحظ أن هناك تداخل كبير بين السلطات وهيمنة كبيرة للسلطة التنفيذية، حيث يتمتع رئيس الجمهورية بصلاحيات واسعة جدا، حيث هو القاضي الأول في البلاد، لديه الحق في تعيين الوزير الأول، تعيين ثلث أعضاء مجلس الأمة، ورئيس المجلس الدستوري، وهذا يعد مساسا كبيرا بمبدأ الفصل بين السلطات والذي يعد مطلبا جوهريا لبناء حكم راشد، وفي ظل هذا الاختلال الوظيفي والبنيوي في توازن السلطات وضعف النمو السياسي أدت الى ظهور العديد من مظاهر الأمراض المكتبية وبخاصة الفساد الإداري.

و كل هذه المؤشرات جعلت عملية بناء صرح حكم رشيد في الجزائر متعثرة لأن العمل الجاد لبناء حكم صالح فقد قيمته، في ظل ترسخ الفساد ومنظومته التي تعمل جاهدة على حماية نفسها، وذلك بإبقاء كل الهياكل التي نتجت على حالها، فالبرغم من تغيير القوانين واللوائح إلا أنه لا تغيير يذكر في السياسات، وذلك ما جعل المسؤولين على المستويات المحلية والمركزية لا يبالون بعمليات الإصلاح والتغيير وترسخت هذه الثقافة لدى مختلف الفئات الاجتماعية واتسعت دائرتها وترابطت آليتها لدرجة لم يسبق لها نظير، الأمر الذي أصبح يهدد العمل التنموي السياسي والإداري في الجزائر. وفي ظل هذه المؤشرات حول واقع الحكم الراشد في الجزائر التي أفضت الى دخول الجزائر الى نفق مظلم من الصراعات المتتالية والمتباينة في شتى المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بسبب غياب العديد من مؤشرات التنمية وآليات تطبيق الحكم الراشد.[13]

الخاتمة:

في ظل الإصلاحات السياسية التي باشرها النظام السياسي في الجزائر، سعيا منه لإرساء معالم نظام حكم راشد، إلا أن هذه الإصلاحات لاتزال مثار جدل حول مدى جديتها في إرساء نمط الحكم الحكم الصالح كون الإصلاحات جاءت في ظل المتغيرات الإقليمية والضغوط الشعبية المتزايدة أي أن عملية الإصلاحات جاءت كرد فعل، كان هدفها امتصاص غضب الشارع والحيلولة دون وصول المد العربي الى الجزائر، وليس أدل على ذلك من بقاء التوجهات السياسية على حالها بعد الانتخابات التشريعية والمحلية لسنة 2012 رغم التعديلات التي مست كافة القوانين وثيقة الصلة بالحياة السياسية، وهذا ما انعكس سلبا على فرص بناء حكم راشد في الجزائر. ويرى المتتبعون للشأن السياسي في الجزائر أن الترسانة القانونية لسنة 1990 كان بإمكانها أن تهيكل مسار العملية الديمقراطية في الجزائر، وأن الإشكال ليس في النصوص القانونية الناظمة للحياة السياسية في الجزائر بل في وجود إرادة حقيقية لتبني إصلاحات فعلية تؤسس لبناء حكم رائد في الجزائر. هذا الأخير الذي لا يتحقق إلا بإعادة النظر فيما يلي:

-إعادة النظر في النصوص الدستورية لإقامة توازن وفصل حقيقي بين السلطة التنفيذية وبقية السلطات مما يؤسس فعلا لبناء دولة القانون.

-دعم استقلالية المجتمع المدني ورفع هيمنة الدولة على هذا القطاع.

-دعم قوانين الأحزاب بترسانة قانونية تؤسس حقيقة لوجود معارضة فعلية لتقويم العمل الحكومي.

-على المستوى المحلي يجب تنظيم أنشطة من شأنها تحفيز الجماعات المحلية والنهوض بدورها الفعال في العملية التنموية.

-لابد من زيادة الشفافية حول المتغيرات السياسية في السلطة والحكم مع الارتباط القوي بالديمقراطية وحرية ممارسة العمل السياسي مما يمكن من مراجعة الخارطة السياسية.

الهوامش

[1]- محمد علي نوح، دور المجتمع المدني في عملية الإصلاح السياسي -دراسة حالة مصر – مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، جامعة القاهرة، 2008، ص 47 .

[2]- محمد علي نوح، نفس المرجع السالف الذكر، ص 47 .

[3]- أمين المثابتة، الإصلاح السياسي –المعنى والمفهوم -، جريدة الدستور، الشركة الأردنية للطباعة والنشر، 06 فبراير 2011، عمان الأردن ص، 01.

[4]- محمد علي نوح، المرجع السالف الذكر، ص 48.

[5]-أحمد ثابت، الإصلاح السياسي في العالم الثالث في اتجاهات حديثة في علم السياسة، القاهرة، 199 ص ص 274، 275.

[6]-محمد علي نوح، المرجع السالف الذكر، ص 50.

[7]-حسين عبد القادر، الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012، 25 .

[8]-حسين عبد القادر، المرجع السالف الذكر، ص، 26 .

[9]-سلوى الشعراوي وآخرون، إدارة شؤون الدولة المجتمع، مركز واستشارات الإدارة العامة، القاهرة، 2001، ص 04.

[10]-حسين عبد القادر، المرجع السالف الذكر، ص، 28.

[11]-مسالي نسيمة، الحكم الراشد والتنمية المستدامة في المغرب العربي، مقال منشور على الانترنت:

[12]-مسالي نسيمة، نفس المرجع السالف الذكر، ص، 22.

[13]-نفس المرجع السالف الذكر، ص25 .